(338) وأخلص العبادة له وآمن بالنبي (صلى ا عليه وآله) وصدقه " وعملوا " مع ذلك الاعمال " الصالحات منهم " قيل: انه بيان يخصهم بالوعد دون غيرهم. وقيل يجوز ان يكون ذلك شرطا فيمن أقام على ذلك منهم، لان من خرج عن هذه الاوصاف بالمعاصي فلا يتناوله هذا الوعد " مغفرة " أي سترا على ذنوبهم الماضية " وأجرا " أي ثوابا " عظيما " يوم القيامة. وقرأ ابن كثير وحده " على سؤقه " بالهمزة. الباقون بلا همزة، وهو الاصح. قال ابوعلي: من همز فعلى قولهم (أحب المؤفدين إلى موسى) واستعمال السوق في الزرع مجاز.